

Mission permanente  
de l'État du Qatar  
auprès de l'Office  
des Nations-Unies à Genève



الوفد الدائم لدولة قطر  
لدى مكتب الأمم المتحدة  
جنيف

**URGENT**


Ref: 6/43 - 594

The Permanent Mission of the State of Qatar to the United Nations Office and other International Organizations in Geneva, presents its compliments to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights, and with reference to the Chair-Rapporteur of the Working Group on discrimination against women in law and in practice's , requesting information highlighting practices and significant legislative and policy reforms adopted for the advancement of women's rights and gender

The Permanent Mission of the State of Qatar is pleased to attach herewith **the above mentioned requested information as received from the competent authorities in the State of Qatar.**

The Permanent Mission of the State of Qatar avails itself of this opportunity to renew to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights, the assurances of its highest consideration.

Geneva, February 27, 2012



**Mr. Karim Ghezraoui**  
**Chief, Groups in focus section**  
**Special Procedures Branch,**  
**United Nations High Commissioner for Human Rights**  
**Fax: 022 917 90 06**

**Cc: email:**  
[Wgdiscriminationwomen@ohchr.org](mailto:Wgdiscriminationwomen@ohchr.org)

## أولاً :المبادرات التشريعية والدستورية وغيرها لتعزيز حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين.

٤٠٤. تعتبر الأسرة إحدى مقومات المجتمع القطري ونصت المادة (٢١) من الدستور على أن "الأسرة أساس المجتمع قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن، وينظم القانون الوسائل الكفيلة بحمايتها وتدعمها كيانها وتقويتها وأصواتها والحفاظ على الأمومة والطفولة والشيخوخة في ظلها".
٤٠٥. ضمن القانون رقم (٣٨) لسنة ١٩٩٥ وتعديلاته حقوق المرأة في الحصول على الضمان الاجتماعي على أساس المساواة مع الرجل.
٤٠٦. وتساوي المرأة مع الرجل في الحصول على راتب التقاعد (١٠٠٪ من الراتب الأساسي والعلاوة الاجتماعية وبدل السكن) وفقاً للقانون رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠٢ بشأن التقاعد والمعاشات المعدل بالقانون رقم (٣٣) لسنة ٢٠٠٤.
٤٠٧. وتشدد كل التشريعات المتعلقة بالمنافع الاقتصادية والاجتماعية على المساواة بين المرأة والرجل. فعلى سبيل المثال، تناطح أحكام القانون رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠٢ بشأن التقاعد والمعاشات وتعديلاته، المرأة بصفتها موظفة أو عاملة دون تمييز بينها وبين الرجل، بل إن هذه الأحكام أعطت مزايا للمرأة المشتركة أو صاحبة المعاش لم تمنحها للرجل، كـأحقية أرملة صاحب المعاش في الجمع بين راتبها من عملها أو معاشها وبين المعاش المستحق لها عن زوجها بدون حد أقصى. وأحقية البنت في الجمع بين معاشها والمعاش المستحق لها عن أمها أو أبيها أو عن كليهما.
٤٠٨. ساوي القانون رقم (١١) لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون العقوبات تماماً بين الرجل والمرأة من حيث تطبيق العقوبات بصفة عامة في شأن أي منهما، بل وأفرد حماية خاصة للمرأة من شتى أشكال العنف أو التمييز التي قد تتعرض لها، ونذكر منها على سبيل المثال المواد : (٢٧٩ ، ٣١٦ ، ٣١٥ ، ٢٨٠ ، ٢٨٦ ، ٢٩٦ ، ٢٩٧ ، ٢٩١).
٤٠٩. وتضمن الفصل التاسع من قانون العمل رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٤ في المواد من (٩٣ - ٩٨) النص على تشغيل النساء، ومنح المرأة العاملة أجراً مساوياً لأجر الرجل عند قيامها بالعمل ذاته، وإتاحة فرص التدريب والترقي ذاتها، وحقها في الحصول على إجازة وضع، وساعة رضاعة يومياً لمدة سنة، وعدم جواز إنهاء عقد عملها بسبب الزواج أو الحصول على إجازة الوضع، وكذلك عدم جواز إخبارها بإنها عقد عملها أثناء الإجازة.
٤١٠. تهتم دولة قطر بوضع المرأة أثناء الحمل ورعاية الأطفال، حيث نصت المادة (٩٦) من قانون العمل على حق المرأة العاملة التي قضت في خدمة صاحب العمل سنة كاملة في الحصول على إجازة وضع بكامل الأجر مدتها خمسون يوماً. وتضمنت المادة (٩٧) من القانون ذاته حق المرأة العاملة في الحصول على ساعة رضاعة يومياً لمدة سنة تبدأ بعد انتهاء إجازة الوضع، وتحسب من وقت العمل ولا يترتب عليها أي تخفيض للأجر.

- .٢٠٤. ولا يجوز بأي حال من الأحوال فصل المرأة من وظيفتها بسبب الزواج أو أثناء الحمل والولادة.
- فقد منع قانون العمل في المادة (٩٨) إنهاء عمل المرأة العاملة بسبب زواجهما أو بسبب حصولها على إجازة الوضع.
- .٣٠٨. ينص قانون الأسرة رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٦ على ضرورة اجراء الفحص الطبي قبل الزواج وأن يكون إلزامياً للقطريين ولغير القطريين.
- .٤٠٩. رضى المرأة شرط أساسي يلزم لإبرام عقد نكاحها، وفقاً لنص المادة (١٢) من القانون الذي اشترط لصحة عقد الزواج أهلية الزوجين وخلوهما من الموانع الشرعية، واستيفاء الإيجاب والقبول لشروط صحتهما. وحددت المادة (١٣) من قانون الأسرة شروط صحة الإيجاب والقبول، حيث ينبغي صدورهما عن رضى تام بالفاطح تفيد معنى الزواج لغة أو عرفاً، وفي حالة العجز عن النطق، فبالكتابة، فإن تعذرت فبإلاشارة المفهومة.
- .٤٢٤. النفقة هي حق واجب للزوجة حتى ولو كانت غنية وفقاً للمادة (٥٧) المتعلقة بحقوق الزوجة على زوجها.
- .٣٨٣. وأكد حق المرأة في إدارة أموالها وممتلكاتها أيضاً القانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٦ بإصدار قانون الأسرة في المادة (٥٧) المتعلقة بحقوق المرأة على زوجها ومنها (عدم التعرض لأموالها الخاصة).
- .٤٢١. تعتبر الحضانة من الواجبات المشتركة بين الزوجين خلال العلاقة الزوجية، وبانقضاء هذه العلاقة فإن حق أولوية الحضانة تكون للأم وفقاً للمادة (١٦٦) من قانون الأسرة وتنظم كل الأحكام المتعلقة بالأسرة مثل الزواج والطلاق والحضانة والنفقة وغيرها أحكام الشريعة الإسلامية المقنة في قانون الأسرة رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٦. ويعتبر هذا القانون أول تقنين مكتوب لأحكام الأسرة في دولة قطر.
- .٣٦٠. ويوجب القانون رقم ٢ لسنة ٢٠٠٧ بنظام الإسكان تحقق انتفاع المرأة القطرية من نظام الإسكان الذي توفره الدولة لمواطنيها.. وقد شمل القانون جميع فئات النساء المواطنات من ذوي الحاجة من الأفرامل والطلقات والمسنات والمرأة المتزوجة من غير قطري.
- .٣٩٢. وأفرد المشرع القطري مكاناً خاصاً لتنفيذ أمر النيابة العامة بالحبس الاحتياطي للأئشى، وذلك في قانون تنظيم السجون رقم (٣) لسنة ٢٠٠٩.
- .٣٩٣. وحصلت المرأة الحامل على حقوق إضافية، حيث نصت المادة (٣٩) من قانون تنظيم السجون على أن "تعامل المسجونة الحامل معاملة المسجنين من الفئة (أ) إذا لم تكن من هذه الفئة. وتتعفى من العمل بالسجن.
- .١٨٣. كما تضمن قانون إدارة الموارد البشرية رقم (٨) لسنة ٢٠٠٩ أحكاماً خاصة بالمرأة فيما يتعلق بإجازة الوضع وساعتي رضاعة يومياً لمدة سنة تبدأ بعد إجازة الوضع وترك للموظفة تحديد وقت الرضاعة (المادة ١٠٩).

كما منح القانون الموظفة القطرية إجازة لرعاية أولادها من ذوي الإعاقة الذين لم يتجاوزوا سن السادسة، ولم تزيد طوال مدة خدمتها، ويحد أقصى ثلاث سنوات في كل مرة. ومع مراعاة مقتضيات الصالح العام، أجاز لرئيس مجلس الوزراء، في الحالات التي يقدرها، منح الموظفة القطرية إجازة لرعاية أولادها. وفي جميع الأحوال، تكون الإجازة براتب إجمالي في السنوات الثلاث الأولى، وينصف راتب إجمالي فيما زاد عن ذلك (المادة ١١٠). كما منح القانون الموظفة المسماة التي يتوفى عنها زوجها إجازة عددة شرعية براتب إجمالي لمدة أربعة أشهر وعشرة أيام من تاريخ وفاة الزوج، أو إلى حين الوضع إذا كانت حاملاً، ولا تحسب هذه المدة من إجازاتها الأخرى (المادة ١١٣).

- ١٩. انصف قانون إدارة الموارد البشرية رقم (٨) لسنة ٢٠٠٤ المرأة، حيث منح العلاوة بفئة "متزوج أو يعول أولاده" لمن يستحق من الزوجين الموظفين العلاوة الأعلى، ومنح الآخر العلاوة بفئة "أعزب" دون تمييز. كما نص على استحقاق الزوجة الموظفة العلاوة أو البدل بفئة متزوج إذا كان الزوج متقدعاً أو إذا ترتب على حبس الزوج الموظف وقف راتبه.
- ٤٥. فيما يلي إشارة إلى الأمثلة التي تم بموجبها إلغاء أو تعديل بعض النصوص القانونية التي تكرس التمييز ضد المرأة:

- القانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٧ بتنظيم الإسكان والذي ألغى حصر انتفاع المواطنين من الذكور بهذا النظام وقرره للمواطنين من الجنسين.
- القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٨ الذي ساوي في دية القتل الخطأ بين المرأة والرجل بعد أن كانت دية المرأة قبل صدوره تساوي نصف دية الرجل.
- القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٩ المعدل لقانون الجوازات رقم (١٤) لسنة ١٩٩٣، حيث ألغى التعديل شرط موافقة الولي على إصدار جواز سفر المرأة.
- القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٠٩ بشأن إدارة الموارد البشرية والذي حرمان المرأة من الحصول على بدل السكن أسوة بالرجل،
- المرسوم بقانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٧ بإصدار قانون المرور والذي ساوي بين المرأة والرجل بالنسبة لشروط الحصول على رخصة قيادة السيارة.
- ٥٩. تضمنت التشريعات القطرية أحكاماً خاصة بحماية الأئمة تجسيداً للمكانة الرفيعة التي توليها الدولة للأسرة، ومنها على سبيل المثال:
- أكد قانون العمل (والذي يخضع لأحكامه العاملون في القطاع الخاص) على حق المرأة العاملة التي قضت في خدمة صاحب العمل سنة كاملة في الحصول على إجازة وضع بكامل الأجر مدتها خمسون يوماً. كما أنها الحق في الحصول على ساعة رضاعة يومياً لمدة سنة تبدأ بعد انتهاء إجازة الوضع، وتحسب من وقت العمل ولا يترتب عليها أي تخفيض للأجر.

• تضمن قانون إدارة الموارد البشرية (والذي يخضع لأحكام العاملون في القطاع الحكومي) الأحكام التالية:

أ- منح الموظفة إجازة وضع براتب إجمالي لمدة ستين يوماً لا تحسب من إجازاتها الأخرى. كما أجاز منحها رصيدها من إجازاتها الدورية إضافة إلى إجازة الوضع

ب- منح الموظفة ساعتي رضاعة يومياً لمدة سنة، تبدأ بعد انتهاء إجازة الوضع مباشرة، ويترك للموظفة تحديد وقت الرضاعة

ج- للرئيس منح الموظفة القطرية إجازة لرعاية أولادها من ذوي الإعاقة الذين لم يتجاوزوا سن السادسة، ولم تزيد طوال مدة خدمتها، وبحد أقصى ثلاث سنوات في كل مرة. ومع مراعاة مقتضيات الصالح العام؛ يجوز لرئيس مجلس الوزراء، في الحالات التي يقدرها، منح الموظفة القطرية إجازة لرعاية أولادها. وفي جميع الأحوال، تكون الإجازة براتب إجمالي في السنوات الثلاث الأولى، وينصف راتب إجمالي فيما زاد عن ذلك.

١٩. أن دولة قطر لا تميز بين المرأة المتزوجة وغير المتزوجة في مجال ممارسة الحقوق والواجبات العامة، بل إن الشّرع القطري قد أولى المرأة المطلقة والأرملة وغير المتزوجة كل العناية وحرص على توفير كل الأسباب التي تضمن لهن الحياة الكريمة وتمكنهن من الإسهام بفعالية في كل مجالات الحياة، فعلى سبيل المثال لا الحصر:

• حرصت الدولة على استفادة المرأة المطلقة والأرملة وغير المتزوجة (والمرأة القطرية المتزوجة من غير قطري) من أنظمة الإسكان التي توفرها الدولة للمواطنين، علما بأن الأساس في تلك الأنظمة أنها توفر السكن للأسرة الزوجية، وذلك بموجب القانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٧ وقرارته التنفيذية.

□ كما تضمن قرار مجلس الوزراء رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٧ بضوابط الانتفاع بنظام الإسكان (منحة أرض وقرض مدعوم من الدولة للبناء) استفادة المرأة القطرية لأول مرة من هذا النظام وشملت الفئات المستفيدة الأرملة والمطلقة والمرأة التي بلغت الخامسة والثلاثين من عمرها ولم تتزوج أو المغيرة لأسرتها.

#### ثانياً : تعزيز إطار المؤسسات الدولية والأجهزة والآليات الالزمة لتنفيذ اجراءات القضاء على التمييز ضد المرأة.

##### إنشاء آلية مؤسسية لشئون المرأة:

٣٩. أنشئ المجلس الأعلى لشئون الأسرة بموجب القرار الأميري رقم (٥٣) لعام ١٩٩٨ كجهة عليا مستقلة تعنى بتعزيز دور الأسرة في المجتمع، وتحتسب بوضع الاستراتيجيات والسياسات والخطط ومتابعة تنفيذها، ويتبع المجلس لسمو الأمير مباشرة. وترأس المجلس صاحبة السمو الشيخة موزا

بنت ناصر، حرم سمو الأمير منذ تأسيسه وحتى مارس ٢٠٠٩. وقد تم إعادة تنظيم المجلس مؤخراً بموجب القرار الأميركي رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٩، وترأسه حالياً سعادة الشيخة حصة بنت محمد بن خليفة آل ثاني.

٤١. قام المجلس بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (اليونيفيم) بإعداد استراتيجية جديدة لتقدم المرأة القطرية على أساس من منهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية (٢٣) للجمعية العامة للأمم المتحدة بناء على تشخيص لأوضاع المرأة القطرية في جميع المجالات. وقد تم إعلان وثيقة الاستراتيجية هذه في يوم المرأة العالمي عام ٢٠٠٣. وقد شكلت تلك الاستراتيجية إطار عمل للمجلس والمؤسسات المعنية مما كان له الأثر في تحقيق معظم الأهداف والغايات التي تم وضعها، ولا سيما في المجال التشريعي والمؤسسي.

وقام المجلس بإعداد استراتيجية عامة للأسرة في دولة قطر للفترة ٢٠٠٨ - ٢٠١١، وتعتبر (استراتيجية تقديم المرأة) إحدى مكونات هذه الاستراتيجية التي تم اعتمادها من قبل مجلس الوزراء الموقر عام ٢٠١٠ بالإضافة إلى خطة برامج تسترشد بها الوزارات والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية في إعداد برامجها الموجهة للأسرة والمرأة.

٤٢. أنشأ المجلس خلال مراحل تطوره المختلفة عدداً من الآليات للنهوض بأوضاع المرأة ومنها لجنة شؤون المرأة (١٩٩٨ - ٢٠٠٩) وإدارة المرأة (٢٠٠٣ - ٢٠٠٩) وللجنة الدائمة للاقاتخابات (٢٠٠٣ - ٢٠٠٩) والتي قامت بتنفيذ عشرات البرامج والدراسات والندوات والدورات التدريبية في جميع المجالات ذات الصلة بالمرأة، بالإضافة إلى السعي لتطوير التشريعات ذات الصلة بالمرأة وتحديثها.

٤٣. نجح المجلس في تحقيق انضمام الدولة لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكولين الاختياريين الملحقين باتفاقية حقوق الطفل. ويتولى المجلس متابعة تنفيذ هذه الاتفاقيات على المستوى الوطني بما في ذلك إعداد تقارير الدولة عن تنفيذ تلك الاتفاقيات بالتعاون والتنسيق مع جميع الجهات المعنية الحكومية وغير الحكومية.

٤٤. ساهم المجلس في تعزيز البحث العلمي في مجال المرأة من خلال إجراء عدد من الدراسات الهمامة ونشرها وعقد الحلقات النقاشية لمناقشة نتائج تلك الدراسات، ومنها:

- دراسة العنف ضد المرأة في المجتمع القطري.
- دراسة معوقات وصول المرأة للمناصب القيادية.
- دراسة المرأة القطرية والإنتernet.
- دراسة المرأة القطرية والإعلام.

٦ دراسة العنف ضد المتزوجات (حالة قطر).

٤٨. قامت صاحبة السمو الشيخة موزا بنت ناصر خلال فترة رئاستها للمجلس بإنشاء العديد من المؤسسات ذات النفع العام والتي اهتمت بحماية حقوق المرأة وتعزيزها في جميع مراحل حياتها، وهي :

- مركز الشفلج للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، ٢٠٠١.
- المركز الثقافي للطفلة، ٢٠٠٢.
- مركز الاستشارات العائلية، ٢٠٠٢.
- المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة، ٢٠٠٢.
- المؤسسة القطرية لرعاية الأيتام، ٢٠٠٢.
- المؤسسة القطرية لرعاية المسنين، ٢٠٠٢.
- المؤسسة القطرية لمكافحة الاتجار بالبشر، ٢٠٠٨.
- مركز التأهيل الاجتماعي، ٢٠٠٨.
- 

٤٧. وصدر أمر من سعادة النائب العام بتوجيهه أعضاء النيابة العامة بقبول بلاغات المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة والخاصة بممارسة العنف والإساءة ضد الطفل والمرأة والتهديد بهما، واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة حيالها.

كما صدر أمر من وزير الداخلية بقبول بلاغات المؤسسة عن العنف ضد الطفل والمرأة، واتخاذ ما يلزم حيالها. كما تم تكليف الشرطة بمهمة منع وضبط وكشف الجرائم التي تقع على النساء، والتي تشكل مظهراً حاداً من مظاهر العنف ضد المرأة المعقاب عليها في قانون العقوبات النافذ.

٤٨. كما فتحت دار الأمان القطرية التابعة للمؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة في ١٠/١/٢٠٠٧، وهي دار الإيواء الوحيدة في دولة قطر لاستضافة الحالات المعنفة أو المهددة بالعنف، والتي تستوجب حالتها فصلها عن مصدر العنف لحمايتها، وتأهيلها للعودة إلى مجتمعها الطبيعي.

٤٩. اعتمدت دولة قطر سياسة واضحة للاستثمار في بناء الإنسان القطري من الجنسين . وهي إطار اعتماد سياسة تكافؤ الفرص حظيت المرأة القطرية بالدعم اللازم للحصول على التعليم الذي يلبي طموحاتها على نفقة الدولة في داخل الدولة أو بالابتعاث إلى أفضل الجامعات العالمية. كما وفرت الدولة للمرأة العاملة فرص الابتعاث لواصلة التعليم والتدريب في الخارج بالإضافة إلى فرصة تمثيل الدولة في الفعاليات الدولية موفرة لمن أرادت من النساء الحصول على مرافقه محرم (زوجها أو والدتها أو أخيها)، وذلك على نفقة الدولة.

٥٦. حرصت المؤسسات الحكومية وغير الحكومية على توفير بيئة مناسبة لجميع فئات النساء للمشاركة والحصول على جميع الخدمات، كحرص البنوك الوطنية منذ إنشائها على إنشاء فروع نسائية.
٧١. شجعت الدولة عمل المرأة في مجال الإعلام من خلال افتتاح قسم الإعلام في جامعة قطر، ومؤخراً من خلال فتح فرع لجامعة نورث وسترن في جامعة المدينة التعليمية . وأظهرت أحدث الإحصائيات، بأن أعداد الخريجات القطريات من قسم الإعلام بجامعة قطر تفوق أعداد الخريجين.
٧٣. قام المجلس بالتعاون مع جامعة قطر بإعداد أول دراسة علمية مسحية عن العنف ضد المرأة في المجتمع القطري عام ٢٠٠٧.
٧٤. كما قام المجلس الأعلى لشؤون الأسرة بإنجاز دراسة مسحية أخرى تحت "عنوان العنف ضد الزوجات - حالة قطر" عام ٢٠٠٨.
٧٥. نظم المجلس الأعلى لشؤون الأسرة ومعهد الدوحة الدولي للدراسات الأسرية والتنمية ندوة عالمية حول "العنف ضد المرأة وأثره على الأسرة" عام ٢٠٠٨، وتنظيم ورشة عمل حول "جودة الخدمات المقدمة لحماية المرأة في المجتمع القطري". وقد نتج عن هذه المؤتمرات والندوات توصيات هامة في مجال تعزيز السياسات الداعمة لمواجهة العنف ضد المرأة .
٧٧. كما تم اتخاذ حزمة من الإجراءات لمواجهة العنف ضد المرأة، أحدها تدشين المؤسسة القطرية لحماية المرأة والطفل خط هاتفي أطلق عليه "أمان ٩١٩" ، لتسهيل التواصل مع الفئات المستهدفة، وحمايتها من العنف والإساءة التي قد تتعرض لها. وتشرف على مركز الاتصال ٨ إحصائيات على مدار الساعة، يقدمها المشورة القانونية والنفسية والاجتماعية، إلى جانب التنسيق مع الجهات الصحية والأمنية لساندة الشرائح الضعيفة في المجتمع.
٨٧. تبنت دولة قطر استراتيجية وطنية للتصدي لظاهرة الإتجار بالبشر عام ٢٠٠٣، تمخض عنها عدة مبادرات، أهمها قرار مجلس الوزراء الصادر في أبريل ٢٠٠٣ بإنشاء الدار القطرية لإيواء ضحايا الإتجار بالبشر لتقوم بتقديم الحماية والرعاية للضحايا، وفقاً للمعايير الدولية والمحلية.
١٥٢. وفي إطار جهودها الرامية إلى القضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة في مجال التعليم، عملت دولة قطر على فتح الباب على مصراعيه أمام النساء المؤهلات لإدارة المدارس، فحققن بذلك نسباً تفوق نسب الرجال في هذا الميدان.

١٥٣ . ومثلاً هي الحال بالنسبة لإدارة المدارس، تتولى المرأة القطرية موقعاً مهماً في إدارة الجامعات، فرئيسة جامعة قطر الوطنية هي امرأة. كذلك، فإن نسبة العميدات في الكليات المختلفة لجامعة قطر (الجامعة الوطنية الوحيدة) قد بلغت ٤٣٪ في العام الدراسي ٢٠٠٨ - ٢٠٠٩.

١٥٤ . أما بالنسبة لأعضاء هيئة التدريس بجامعة قطر فقد وصلت النسبة المئوية للنساء (القطريات وغير القطريات) في عام ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨ إلى قرابة ٣٩٪ من مجموع أعضاء هيئة التدريس. أما بالنسبة للقطريات، فإنهن يشكلن حوالي ٥٩٪ من مجموع أعضاء هيئة التدريس القطرية، ونحو ٤٧٪ من مجموع الإناث عضوات هيئة التدريس.

١٦٦ . وقد شهدت نسبة الإناث المبعثات على جميع المستويات ارتفاعاً من حوالي ٤٦٪ من مجموع مبتعثي هيئة التعليم العالي ما قبل العام الدراسي ٢٠٠٥ - ٢٠٠٦ إلى ٥٦.١٪ في العام الدراسي ٢٠٠٩ - ٢٠١٠.

١٦٨ . بدأ الاهتمام بالرياضة النسائية في دولة قطر مع بداية التعليم النظامي في خمسينيات القرن الماضي، حيث أصبحت مادة التربية الرياضية مادة أساسية بالجدول المدرسي، وتم إنشاء الملعب الرياضي في جميع المدارس المخصصة للإناث.

١٧٠ . وفي عام ٢٠٠٠ شكل المجلس الأعلى لشؤون الأسرة لجنة رياضة المرأة القطرية التي انضمت إلى اللجنة الأولمبية الأهلية القطرية عام ٢٠٠١. وتهدف اللجنة إلى النهوض بالرياضة النسائية والارتقاء بمستوى الأداء الرياضي، ودعم رياضة المرأة وتعزيز مشاركتها في الأنشطة الرياضية، وإيجاد الوعي الرياضي لدى الجميع بأهمية ممارسة المرأة للرياضة، إضافة إلى تعزيز مشاركة المرأة القطرية في الندوات والدراسات والمؤتمرات الرياضية المختصة على كافة المستويات المحلية والخارجية ورفع المستوى الفني والإداري للنشاط الرياضي النسائي.

١٧١ . وقد تم إنشاء ثلاثة مراكز رياضية خاصة بالمرأة، وقد بلغ عدد اللاعبات فيها ٦٠٠ لاعبة، كما بلغ عدد المدربات القطريات ٢٦ مدربة في مختلف الألعاب الرياضية، إضافة إلى عدد من المدربات من الجنسيات الأخرى.

١٧٢ . ووصل عدد الأنشطة الرياضية / الألعاب التي شاركت فيها المرأة ٣٦ بطولة محلية واقليمية دولية (آسيوية وعالية)، محرزة ٢٠ مركزاً متقدماً ضمن المراكز الثلاثة الأولى خلال الفترة ٢٠٠١ - ٢٠٠٨ ، منها : ٨ في بطولات خليجية، و٤ بطولات عربية، و٨ بطولات آسيوية.

١٧٣. كما أن للمرأة القطرية دوراً في الحركة الكشفية، حيث تم تأسيس حركة المرشدات عام ١٩٩٥، والتي شارك بفاعلية في أغلب النشاطات الكشفية العربية والدولية.

١٩٥. يتولى معهد التنمية الإدارية توفير برامج تدريبية متاحة للجنسين دون تمييز أو تقييد. وتقديم البرامج في مجالات مختلفة كالإدارية والمالية وتقنيات المعلومات.

١٩٦. وتبين أعداد المشاركين في برامج معهد التنمية الإدارية تفوقاً للإناث في السنوات الأخيرة، حيث بلغت نسبتهن ٥٤٪ من مجموع المشاركين عام ٢٠٠٧، ثم ارتفعت إلى نحو ٥٨٪ عام ٢٠٠٨، وحافظن على تفوقهن عام ٢٠٠٩ لتصل النسبة إلى ٥٥٪.

١٩٩. تبنت دولة قطر مشروع الأسر المنتجة الذي تقوم على تنفيذه وزارة الشؤون الاجتماعية، وقد شاركت عدة مؤسسات أهلية في دعم هذا المشروع من خلال تقديم دعم لتأسيس معرض الفنة، وهو محل يضم منتجات الأسر المنتجة المتنوعة، وتوفير مكان العرض لمشروع الفنة للأسر المنتجة، وتجهيز كامل لواقع التدريب بمرافق التأهيل بوزارة الشؤون الاجتماعية من حيث الأجهزة والأدوات الالزمة للتدريب.

٢٠١. نالت المرأة العاملة في دولة قطر تدابير حماية تجنبها المخاطر أثناء العمل في كافة القطاعات، حيث نصت المادة (٩٤) من قانون العمل رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٤ على "يحظر تشغيل النساء في الاعمال الخطيرة أو الشاقة أو الضارة بغيرها من صحيحاً أو أخلاقياً أو غيرها من الأعمال التي يصدر بتحديدها قرار من الوزير".

٢٠٢. راعى المشرع القطري أوقات عمل المرأة، حيث نصت المادة (٩٥) من قانون العمل على حظر تشغيل النساء في غير الأوقات التي يصدر بتحديدها قرار من الوزير.

٢١١. ومن بين المبادرات الرائدة إعلان المجلس الأعلى للاتصالات وتكنولوجيا المعلومات (آي سي تي قطر) وشركة اتصالات قطر (كيوتل) عن توقيع اتفاقية لتدشين مشروع تجريبي في أبريل ٢٠١٠ بعنوان "عمل المرأة من المنزل".

٢١٢. ارتفعت معدلات مشاركةقوى العاملة في دولة قطر، سواء بالنسبة للذكور أم بالنسبة للإناث، وانخفاض في معدلات البطالة. فقد ارتفع معدل المشاركة من ٩١.٧٪ للذكور و ٦٤٪ للإناث عام ٢٠٠٤ إلى ٩٦٪ للذكور و ٥٢.٢٪ للإناث عام ٢٠١٠.

٢١٨. وارتفعت معدلات النشاط الاقتصادي للإناث من نحو ٣٠٪ من معدل الذكور عام ١٩٨٦ إلى ٤٤٪ عام ٢٠٠٤ ثم إلى أكثر من ٥٥٪ عام ٢٠١٠، مما يدل على تزايد مساهمة المرأة في الناتج المحلي الإجمالي.

٢٢١. ومن أهم الجمعيات التي تشهد أقبالاً من النساء جمعية المحاسبين القانونيين والمحامين والأطباء. وتقارب نسبة العاملات في جمعية الأطباء القطرية من نسبة الرجال.

٢٢٢. وتوجد امرأتان فقط في مركز صنع القرار في مجلس إدارة جمعية المحامين القطرية.

٢٩٢. تأسس منتدى سيدات الأعمال القطريات في عام ٢٠٠٠ وتم تحويله إلى مسمى رابطة سيدات الأعمال القطريات في عام ٢٠١٠ وتهدف الرابطة إلى تفصيل دور سيدات الأعمال لمساهمتها بفعالية في النمو الاقتصادي للدولة على كافة الأصعدة. كما أطلقت غرفة تجارة وصناعة قطر ورابطة سيدات الأعمال القطريات وشركة شل جائزة سيدات الأعمال القطريات عام ٢٠٠٧ تحت رعاية صاحبة السمو الشيخة موزا بنت ناصر، حرم سمو الأمير وتضم الجائزة فتدين: (سيدات الأعمال) و(السيدات المهنيات) وتم منح الجائزة لأول مرة عام ٢٠٠٨.

٣١٠. تكفل الرعاية الصحية في دولة قطر العناية الطبية الكاملة للنساء قبل الولادة من خلال توفير مختلف الخدمات الطبية المتعلقة بضحاولات الأم والجنين.

٣١٢. وينفذ برنامج متكملاً لرعاية المرأة الحامل عبر المتابعة الدورية لصحة الأم والجنين حتى موعد الولادة وما بعده، ويتبع ذلك برنامج للتحصين يقضي بتحصين الأطفال حديثي الولادة تلقائياً، كما يعمل على تحصين الأمهات أيضاً قبل خروجهن من المستشفى.

٣١٣. ينفذ في دولة قطر فحص دوري للنساء الحوامل لاكتشاف الخصبة الأنانية وفق البرنامج الخاص بذلك.

٣٢٤. وفرت دولة قطر أفضل الأساليب لمعالجة العقم لدى الذكور والإإناث، حيث استحدثت في مستشفى النساء والولادة وحدة المساعدة على الإنجاب ومعالجة حالات العقم عند الجنسين، وقد تحققت على هذا الصعيد إنجازات طبية متميزة، كما في استخدام تقنيات مختبرية جديدة في التخصيب الاصطناعي خارج الرحم، وتسجيل أعلى نسبة نجاح في عمليات أطفال الأنابيب والحقن المجهري (إيكرو إنجكشن).

٣٢٥. وفي عام ١٩٩٩ تم إدخال تقنية الليزر في معالجة أمراض ومشاكل الرحم، وتحسين فرص نجاح عمليات التلقيح الاصطناعي للنساء، اللواتي يعانين من ضعف التبويض، والإجهاض المتكرر وعدم

القدرة على الاحتفاظ بالجنسين، بالإضافة إلى استخدام تقنية رائدة في تكوين وسيط جديد خال من البروتين، لزراعة الجنسين في عمليات التخصيب خارج الرحم.

٣٢٦. تهتم دولة قطر بالفحص الدوري للمرأة لاكتشاف سرطان الثدي وعنق الرحم.

٣٢٧. وفي عام ٢٠١٠ نظمت الجمعية القطرية لمكافحة السرطان مسيرة توعوية بمشاركة أكثر من ٥٠٠ سيدة.

٣٦٢. بلغ عدد المؤسسات التي تقدم خدمات توعية للنساء حول آلية حصولهن على القروض ثلاثة، هي: دار الإنماء الاجتماعي، وبنك التنمية، ومنظمة الخليج للاستشارات الصناعية.

٣٦٣. ويتاح للمرأة القطرية الحصول على قروض لتمويل مشروعات صغيرة، تماماً كما هو متاح للرجل، غير أن مدى إقبال النساء على ذلك محدود، لأن ذلك لا يعود للتشریعات بقدر ما يعود لأسباب شخصية أو اجتماعية أو ثقافية.

٣٦٥. تأسست لجنة رياضة المرأة في دولة قطر كإحدى اللجان التطوعية التابعة للمجلس الأعلى لشؤون الأسرة، بقرار رئيس المجلس الأعلى لشؤون الأسرة رقم (٣) لسنة ٢٠٠٠. ولكي تكون لجنة رياضة المرأة في دولة قطر تحت مظاها الشرعية انضمت اللجنة إلى اللجنة الأولمبية الأهلية القطرية بتاريخ ١٨ مارس ٢٠٠١م، بموجب القرار رقم (١١٢) من سمو ولي العهد الشيخ تميم بن حمد بن خليفة آل ثاني، رئيس اللجنة الأولمبية القطرية، تحت مسمى (لجنة رياضة المرأة القطرية).



### ثالثاً : تحسين المشاركة السياسية للمرأة

٥٧. تمهدأ لالانتخابات البلدية الأولى في تاريخ قطر والتي تمت في عام ١٩٩٩، قامت صاحبة السمو الشيخة موزا بنت ناصر، حرم سمو الأمير بإنشاء لجنة تحضيرية خاصة لدعم مشاركة النساء في تلك الانتخابات ضمت مجموعة من النساء الناشطات في المجتمع لنشر الوعي بين النساء بأهمية المشاركة وتنقيف المجتمع بحق المرأة في المشاركة السياسية وأهميتها والتي نتج عنها ترشيح أربع سيدات في تلك الانتخابات ومشاركة ملموسة من النساء في الاقتراع.
- ثم قامت سموها (بصفتها رئيس المجلس الأعلى لشؤون الأسرة) بإنشاء اللجنة الدائمة لالانتخابات في عام ٢٠٠٣، والتي قامت بمواصلة العمل على نشر الوعي بين الجنسين بأهمية مشاركة المرأة وتأهيل الكوادر القطرية في مجال الانتخاب. وتم وقف عمل هذه اللجنة في منتصف عام ٢٠٠٩ بغرض تقييم عملها بعد أن تم إنشاء عدد من المؤسسات المستقلة التي تؤدي بعض أدوارها.
٦٧. مارست المرأة حقها في المشاركة السياسية من خلال الاستفتاء على الدستور الدائم (٢٠٠٣) والانتخابات البلدية مرشحة وناخبة (دورات ١٩٩٩، ٢٠٠٣، ٢٠٠٧).
٦٨. كفل الدستور القطري المساواة بين المرأة والرجل فيما يتعلق بالمشاركة في الحياة السياسية بدولة قطر وبصفة خاصة حقها في الترشح والانتخاب في جميع الانتخابات والاستفتاءات، ومشاركة في صياغة السياسات وشغل الوظائف العامة على جميع المستويات والمشاركة في المنظمات والجمعيات المهمة بالحياة العامة والسياسية للبلاد وهو ما أكدته المواد (٣٤، ٣٥، ٤٢، ٤٣، ٤٥، ٤٦، ٥٤، ٦٧، ٨٠، ٨٣، ٩٢، ٩٣، ٩٤، ٩٥، ١٠٠) من الدستور القطري.
٦٩. أعطى القانون رقم (١٢) لسنة ١٩٩٨ الخاص بتنظيم المجلس البلدي المرأة القطرية حق الترشح والانتخاب لأول مجلس بلدي مركزي منتخب في دولة قطر.
٧٠. شاركت ست سيدات بترشح أنفسهن في انتخابات الدورة الأولى للمجلس البلدي (١٩٩٩) ولم تفز أي منهن. أما في الدورة الثانية (٢٠٠٣) فقد ترشحت سيدة واحدة وفازت بالترشيح لتشغل مقعداً في المجلس المكون من (٢٩) عضواً. وفي الدورة الثالثة (٢٠٠٧) ترشحت (٣) سيدات وفازت إحداهن.
٧١. كما شاركت المرأة القطرية بشكل مكثف في التصويت بالانتخابات التي جرت لاختيار أعضاء المجلس البلدي المركزي، فقد بلغت نسبتهن ٤٢٪ من مجموع الناخبين عام ١٩٩٩، وبعد تراجعها الطفيف عام ٢٠٠٣ عندما بلغت ٣٨٪، سجلت انتخابات عام ٢٠٠٧ أعلى نسبة لمشاركة المرأة في التصويت حيث وصلت إلى ٥٠٪.
٧٢. دخلت عدد من النساء في مجالس إدارات الشركات المساهمة، حيث وصلت بعضهن إلى رئاسة مجلس الإدارة. وفي سياق متصل.

فقد نظم القانون رقم (١١) لسنة ١٩٩٠ بإنشاء غرفة تجارة وصناعة قطر المعدل بالقانون رقم (١١) لسنة ١٩٩٦ كيفية اختيار أعضاء مجلس إدارة الغرفة من قبل الجمعية العامة، وذلك عن طريق الانتخاب المباشر، وفتح المجال للرجل والمرأة دون تمييز. وشهدت الانتخابات تفعيل مشاركة العنصر النسائي في مجلس إدارة الغرفة، حيث ضمت قائمة المرشحين ٤ سيدات أعمال لأول مرة في تاريخها.

١٠٨. تشكلت اللجنة الدائمة للانتخابات بقرار رئيس المجلس الأعلى لشؤون الأسرة رقم (٢) لسنة ٢٠٠٣ بهدف نشر ثقافة الانتخابات والتشجيع على اكتساب مهارات العمل الانتخابي الديمقراطي في المجتمع القطري مع التركيز بصفة خاصة على المرأة.

١١٦. استطاعت المرأة القطرية أن تشغل بعض الوظائف الدبلوماسية في وزارة الخارجية، وقد شهد مطلع عام ٢٠١٠ تعيين أول قطرية برتبة سفير. وتشغل بعض النساء القطريات مناصب قيادية في بعثات الدولة في الخارج، ومن خلال عملهن في هذه البعثات يقمن بتمثيل الدولة في المنظمات الدولية، لاسيما تلك العاملة في مجالات حقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية.

١٢١. وتقوم صاحبة السمو الشيخة موزا بنت ناصر حرم سمو الأمير بالعديد من المهام على المستوى الدولي ومن أهمها:

- المبعوث الخاص للتعليم الأساسي والمعالي لدى اليونسكو.
- عضو المجموعة رفيعة المستوى لتحالف الحضارات التابع لمنظمة الأمم المتحدة (AOC).
- عضوية فريق الشخصيات الرفيع المستوى للدعوة من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية (MDGs).

كما تساهم نساء قطريات من ذوي الخبرة حالياً في لجان متعددة على المستوى الدولي منها:

- مجلس التحالف العالمي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتنمية (GAID).
- اللجنة الدولية لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
- لجنة استعراض المواد الكيميائية في اتفاقية روتردام.
- اللجنة التنظيمية لتابعة سير اتفاقية ستوكهولم للملوثات العضوية الثابتة.
- لجنة أفضل التقنيات المتاحة والممارسات البيئية للانبعاثات من الملوثات الثابتة في مصانع دول مجلس التعاون.

بالإضافة إلى مناصب ومهام أخرى قامت بها نساء قطريات على المستوى الإقليمي والدولي في فترات سابقة ومن أهمها:

- منصب الأمين العام المساعد لتشجيع الاستثمار الصناعي منظمة الخليج للاستشارات الصناعية (GOIC) ٢٠٠٨ - ٢٠١٠.

• عضوية لجنة حقوق الطفل - ٢٠٠١ - ٢٠٠٩.

• منصب المقرر الخاص المعنى بشؤون الإعاقة لدى الأمم المتحدة - ٢٠٠٤ - ٢٠٠٩.

١٠٧ تشارك المرأة القطرية في صياغة السياسة الحكومية وفي تنفيذها حيث تقلدت المرأة القطرية أرفع المناصب القيادية في الدولة وبالرغم من أن مجلس الوزراء الحالي يخلو من آية سيدة فإن أول سيدة تتولى منصب الوزارء في دولة خليجية هي المرأة القطرية حيث شغلت منصب وزيرة التربية والتعليم من ٢٠٠٣ إلى ٢٠٠٩، كما تولت المرأة القطرية حقيبة وزارة الصحة العامة في الفترة من ٢٠٠٨ إلى ٢٠٠٩، وشغلت المرأة القطرية منصب رئيس الهيئة الوطنية للصحة خلال الفترة من ٢٠٠٥ حتى تحويلها إلى وزارة عام ٢٠٠٨. وتولت نساء قطريات مناصب قيادية عليا كرئيس مؤسسة قطر للتربية والعلوم وتنمية المجتمع، ورئيس المجلس الأعلى لشؤون الأسرة، ورئيس مجلس أمناء هيئة متاحف قطر، ونائب رئيس المجلس الأعلى للصحة، ونائب رئيس المجلس الأعلى للتعليم، ورئيس جامعة قطر، والأمين العام لمجلس الأعلى للاتصالات والمعلومات، والأمين العام لمجلس الأعلى والمؤسسات لشؤون الأسرة. كما تشارك العديد من النساء في مجالس إدارة المجالس العليا والمؤسسات والهيئات الحكومية، إضافة إلى مشاركتها في عضوية اللجان الدائمة التي تقوم بوضع السياسات والاستراتيجيات كاللجنة الدائمة للسكان، واللجان المؤقتة التي تقوم بوضع التشريعات المختلفة.

١١٧ وتشترك الموظفات القطريات في جميع الوزارات والهيئات الحكومية في الوفود التي تمثل الدولة في اللجان الحكومية الدولية والإقليمية وفي المؤتمرات والندوات والفعاليات الأخرى التي تشارك فيها وفود الدولة. كما تقوم العديد من السيدات برئاسة تلك الوفود بحكم مناصبهن القيادية وفي جميع المجالس.

١٨٦ وشهد عام ٢٠١٠ تعيين أول قطرية بدرجة سفير في المندوبيا الدائمة لدولة قطر لدى الأمم المتحدة في نيويورك .

المندوب الدائم لدولة قطر لدى الأمم المتحدة بحنيف سفيرا بديوان عام وزارة الخارجية .

• كما تم في العام ٢٠١١ تعيين المرأة القطرية بمنصب "سفير" فوق العادة المفوض مندوبياً دائمًا لدولة قطر لدى المقر الأوروبي للأمم المتحدة بجنيف .

١٨٧ صادقت دولة قطر على عدة اتفاقيات دولية تتعلق بحرية اختيار العمل، ففي عام ١٩٧٦ صادقت الدولة على اتفاقية منع التمييز في العمل وشغل الوظائف، وفي عام ٢٠٠٦ تم الصادقة على الاتفاقية

المتعلقة بالعمل الجبري، كما صادقت على اتفاقية إلغاء العمل الجيري عام ٢٠٠٧. ويندلك تلتزم دولة قطر بتحريم العمل الجيري ومنح الحرية المطلقة للذكور والإناث باختيار العمل. وعلى الرغم من عدم وجود أي تمييز تشريعي أو تنظيمي يتطلب من المرأة القطرية الالتحاق بوظائف معينة، إلا أنها تفضل العمل في وظائف القطاع العام الذي يوفر لها بيئة تناسبها من حيث ساعات العمل والأجر والأمان الوظيفي.

٨٣. صادقت دولة قطر على عدد من المواثيق الدولية ذات الصلة بالاتجار بالبشر، وهي: البروتوكول الخاص بمنع وقمع ومعاقبة الإتجار بالبشر، ولاسيما النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة حول مكافحة الجريمة المنظمة لعام ٢٠٠٢.
٨٤. حددت التشريعات القطرية عقوبات مشددة على من يقومون بالاستغلال الجنسي (لاسيما للنساء والأطفال) بأي شكل من الأشكال، وذلك بموجب المادة (٢٩٦) من الفصل السادس من قانون العقوبات رقم (١١) لسنة ٢٠٠٤.

#### رابعاً : زيادة فرص وصول المرأة إلى العدالة

١٨٥. ولم يضع قانون السلطة القضائية رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٣ تمييزاً بين الرجل والمرأة بالنسبة للعمل في المجال القضائي، وقد صدر مرسوم أميري بتعيين أول قطرية قضية في المحكمة الابتدائية في شهر يونيو ٢٠١٠، وقد سبق ذلك تعيين امرأة بوظيفة مساعد قاضٍ في شهر مارس من العام نفسه.
١٨٦. دخلت المرأة القطرية سلك المحاماة منذ عقود وتقوم المرأة بالترافع أمام جميع المحاكم في الدولة.



\*\*\*\*\*  
 \*\*\* TX Result Report \*\*\*  
 \*\*\*\*\*

TX complete.

Job No.	0050
Address	0229179006
Name	
Start Time	27/02 17:43
Call Length	01'48
Sheets	17
Result	OK

Mission permanente  
 de l'État du Qatar  
 auprès de l'Office  
 des Nations-Unies à Genève



الوفد الدائم لدولة قطر  
 لدى مكتب الأمم المتحدة  
 في جنيف

### URGENT

Ref: 6/43 - 594

The Permanent Mission of the State of Qatar to the United Nations Office and other International Organizations in Geneva, presents its compliments to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights, and with reference to the Chair-Rapporteur of the Working Group on discrimination against women in law and in practice's , requesting information highlighting practices and significant legislative and policy reforms adopted for the advancement of women's rights and gender

The Permanent Mission of the State of Qatar is pleased to attach herewith the above mentioned requested information as received from the competent authorities in the State of Qatar.

The Permanent Mission of the State of Qatar avails itself of this opportunity to renew to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights, the assurances of its highest consideration.



Geneva, February 27, 2012